

صحيح مسلم

127 - (2030) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن أبي حازم عن

سهل بن سعد الساعدي .

أتأذن (للغلام فقال أشياخ يساره وعن غلام يمينه وعن منه فشراب بشراب أتى A ا رسول أن Y
لي أن أعطي هؤلاء ؟) فقال الغلام لا وا لا أوثر بنصيبك منك أحدا قال فتله رسول ا A في

يده .

[ش (فتله في يده) أي ألقاه ووضعها في يده]